

قرار

رقم (١٩٩) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/٢/٢٠

بشأن الغلق النهائي لفرع تسويق لشركة إيفا للسمسرة فى الأوراق المالية

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية ،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١ لسنة ٢٠١٥ بشأن ضوابط غلق ونقل فروع الشركات المرخص لها بمزاولة نشاط السمسرة فى الأوراق المالية ،
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص ،
وعلى موافقة لجنه تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم ()
المنعقدة بتاريخ ٢٠١٥ / ٢ / ٢٠ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .

"قرار"

ماده (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع لشركة إيفا للسمسرة فى الأوراق المالية الكائن فى ١٠١ أمام محكمة رأس البر ، دمياط ، ومهمته تسويق على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

ماده (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

رئيس الهيئة

شريف سامي



٤٦٠٧٦